

تعليقات

فضيلة الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي

حفظه الله تعالى

على

بلغ القاصد جل المقاصد

لشرح

بداية العابد وكفاية الزاهد

للعلامة الفقيه عبد الرحمن بن عبد الله البعلبي الحنبلي

رحمه الله تعالى

المقدمة

النسخة الإلكترونية الأولى

الشيخ لم يراجع التفريغ

<http://www.attafreegh.com/>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله جعل طلب العلم من أجل القربات، وتعبدنا به طول الحياة إلى الممات.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه وسلم ما

استمرت مجالس التعليم، وعلى آله وصحبه الحائزين مراتب التكريم.

أما بعد، فهذا .. الكتاب الثاني من برنامج التعليم المستمر في سنته الأولى سنة ١٤٣٠، وهو كتاب

«بلغ القاصد جل المقاصد» للعلامة عبد الرحمن بن عبد الله البعلبي رحمه الله.

قال العلامة الفقيه عبد الرحمن بن عبد الله البغدادي الحنبلي رحمه الله تعالى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَعَلَيْهِ تَوْكِيدٌ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين وتابعיהם بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد، فإني استخرتُ الله تعالى أن أشرح كتابي الموسوم بـ«بداية العابد وكفاية الزاهد» مقتضياً فيه على العبادات شرحاً يظهر به غامضه، ويلمع به وامضه، وسميت به «بلغ القاصد جل المقاصد لشرح بداية العابد وكفاية الزاهد»، والله أرجو أن يمن بال توفيق إلى أقوم طريق، وأن يجعله مقبولاً لدى وأن يرددنا رداً جميلاً إليه.

قوله رحمه الله تعالى: (والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وإمام المرسلين) فيه وصف النبي ﷺ بهذه الأوصاف، والأصل في أوصافه ﷺ ومدحه الإذن والإباحة، فإنه يجوز للعبد أن يمدح النبي ﷺ بما شاء من المدائح ما لم تقع مخالفة لما جاء به الشرع كما سبق بيانه في «شرح كتاب التوحيد».

وأمثل المدائح هي المدائح التي أثرت عن الصحابة - رضوان الله عنهم - في وصف النبي ﷺ، وأجمع مما ذكره المصنف وغيره ما رواه ابن ماجه والطبراني بسنده حسن عن ابن مسعود رضي الله عنهما أنه قال: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيد المرسلين وإمام المتقيين وخاتم النبيين» الحديث؛ فإن هذا الحديث إسناده حسن وضعفه بعضهم توهّماً أن المسعودي حدث به بعد اختلاطه، وهذا غلط؛ فإن أحد الرواية عنه - وهو أبو نعيم الفضل بن دكين رحمه الله ممن روى عنه قبل الاختلاط، وقد أخرجها من طريقه الطبراني في «المعجم الكبير».

وقوله رحمه الله تعالى: (وعلى التابعين وتابعיהם بإحسان إلى يوم الدين).

(التابعون بإحسان) لقبٌ موضوع على معنيين اثنين أحدهما شرعى والآخر اصطلاحى:
فأما الشرعى فهو: وصف للصحابة الذين أسلموا بعد صلح الحديبية في أصح قولى أهل العلم، ويدل على هذا قول الله تعالى: ﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠].

فإن سياق الآية، دال على أن المراد بـ(التابعين بإحسان) هم بعض الصحابة؛ فهو لاء في أصح قولي أهل العلم هم الذين أسلموا بعد صلح الحديبية.

أما الحديث الذي رواه أحمد وفيه أنهم الذين أسلموا بعد فتح مكة، فإنه حديث لا يثبت عن النبي ﷺ.
وأما الاصطلاحـي فهو: وصف لمن جاء بعد الصحابة سواء أريد به ماجاء بعدهم مباشرة -وهم التابعون- أو من بعدهم أو من بعدهم إلى يومنا هذا.

فيجوز إرادة المعنى الثاني به، والأولى حمله على المعنى المتقرر في الشرع وهو إطلاقه على الصحابة الذين أسلموا بعد صلح الحديبية.

وقوله رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: (**فَإِنِّي اسْتَخْرُجُ اللَّهَ**) أي: طلبتُ الخيرـة في أمري كما سيبيـنه في شـرح هـذه الكلمة فيما يُستقبل من كلامـه.

وسؤـال اللهـ الخـيرـة يـكون بأـحد شـيـئـين اثـنـين:

أـحـدـهـما: صـلاـةُ وـدـعـاء مـخـصـوصـ وـهـوـ الـمـعـرـوفـ بـصـلاـةـ الـاسـتـخـارـةـ.

وـالـثـانـيـ: الدـعـاءـ فـقـطـ، كـأـنـ يـقـولـ الإـنـسـانـ: اللـهـمـ إـنـيـ أـسـأـلـكـ الـخـيرـةـ فـيـ أـمـرـ كـذـاـ وـكـذـاـ؛ فـهـذـاـ مـنـ الـاسـتـخـارـةـ إـلـاـ أـنـهـ اـسـتـخـارـةـ بـالـدـعـاءـ فـقـطـ.

وـالـأـكـمـلـ هيـ الـاسـتـخـارـةـ التـيـ جـاءـتـ عـنـ النـبـيـ ﷺـ المـذـكـورـةـ فـيـ بـابـ صـلاـةـ التـطـوـعـ عـنـ الـفـقـهـاءـ رـحـمـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ.

وـقـوـلـهـ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى: (**وَيَلْمُعُ بـهـ وـامـضـهـ**) الـوـامـضـ هوـ ماـ خـفـيـ منـ الـبـرـقـ، فـأـرـادـ بـقـوـلـهـ أـنـ مـاـ ظـهـرـ مـنـ بـرـقـ لـامـعـ يـزـدـادـ لـمـعـانـاـ بـهـذـاـ الشـرـحـ.

وـأـهـلـ الـعـلـمـ رـحـمـهـمـ اللـهـ تـعـالـىـ مـخـتـلـفـونـ فـيـ تـفـضـيلـ شـرـحـ مـتنـ ماـ: أـيـكـوـنـ الـأـفـضـلـ أـنـ يـشـرـحـهـ مـصـنـفـهـ أـمـ الـأـفـضـلـ أـنـ يـشـرـحـهـ غـيـرـهـ؟ قـوـلـانـ اـثـنـانـ.

وـالـذـينـ يـقـولـونـ الـأـفـضـلـ أـنـ يـشـرـحـهـ مـصـنـفـهـ حـمـلـوـاـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـهـ أـدـرـىـ بـمـاـ فـيـهـ، صـاحـبـ الـبـيـتـ أـدـرـىـ بـمـاـ فـيـهـ كـمـاـ ذـكـرـ ذـلـكـ اـبـنـ حـجـرـ الـعـسـقـلـانـيـ فـيـ «ـنـزـهـةـ الـنـظـرـ»ـ فـيـ أـوـلـهـ.

وـالـذـينـ يـقـولـونـ إـنـ الـأـفـضـلـ أـنـ يـشـرـحـهـ غـيـرـهـ يـقـولـونـ: لـأـنـ الـمـصـنـفـ لـمـتـنـ مـاـ فـيـ فـنـ مـاـ يـكـوـنـ مـتـصـوـرـاـ لـهـ، فـرـبـماـ طـوـيـ شـيـئـاـ مـنـ الـمـعـانـيـ لـكـمـالـ تـصـوـرـهـ لـهـ، فـيـفـتـقـرـ النـاسـ مـنـ بـعـدـهـ إـلـىـ آخـرـ يـبـيـنـهـ بـيـانـاـ كـامـلـاـ.

ثم قال رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي دُعَائِهِ: (وَأَن يَجْعَلَهُ مَقْبُولاً لِدِيهِ) والدعاء بالقبول هو الشائع في لسان المتأخرین، وليس هو الموجود في تصرف خطاب الشرع، وإنما الموجود في تصرف خطاب الشرع كما في دعاء الأنبياء هو الدعاء بالتقبیل، والدعاء بالتقبیل أکمل من الدعاء بالقبول لأن الدعاء بالقبول مقصور على طلب الأجر والثواب، أما الدعاء بالتقبیل ففيه طلب الأجر والثواب وزيادة على ذلك وهي الرضا عن العامل ومحبته، فالقبول غير التقبیل، والتقبیل أکمل من القبول؛ فینبغی أن يسأل الإنسان ربہ التقابیل ولا يقتصر على سؤال القبول لأنه أقل رتبة منه.



قال المصنف رحمه الله تعالى:

أقول: (بسم الله الرحمن الرحيم) اقتداءً بالكتاب العزيز وتبركًا بذكر اسمه تعالى وعملاً بحديث: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر» أي: ذاهب البركة، والباء فيه للملابسة أو المصاحبة متعلقة بمحذوف، وتقديره فعلًا أولى، و(الله) علِمُ على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد، والرحمن أبلغ من الرحيم.

بين المصنف رحمه الله تعالى هنا شرح الجملة الأولى من كتابه وهي البسملة، وابتداً بيانه بذكر موجب الاستفتاح بالبسملة وقد جعله من ثلاثة وجوه: أولها: الاقتداء بالكتاب العزيز.

وثانيها: التبرك بذكر اسم الله تعالى.

ثالثها: العمل بحديث: «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أبتر» أي: ذاهب البركة).

وهذه المعانى التي قصدتها المصنف رحمه الله تعالى فيها تأمل: أوله: من جهة قوله: (اقتداء بالكتاب العزيز) فإن هذا الاقتداء الذى يذكره كثير من المصنفين يرجع إلى أحد شيئاً من اثنين:

أحدهما: الاقتداء به في تنزيله.

والثاني: الاقتداء به في تدوينه.

فأما تنزيل القرآن الكريم فإنه لم يأت أوله (بسم الله الرحمن الرحيم).

وأما تدوينه فإن القرآن الكريم لم يكتب على هذه الصفة في عهد النبي ﷺ مجموعاً؛ فهذا الدليل لا يصح لانتفاء هذين الوجهين معًا.

وإنما الصواب في ذلك أن يقال: اقتداء بفعل الصحابة - رضوان الله عنهم - في كتابة القرآن الكريم؛ فإن الصحابة رضي الله عنهم اتفقوا على كتابة القرآن الكريم مستفتحين له بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)، وأما هذا الدليل العام وهو الاقتداء بالكتاب العزيز فلا يسلم كما سلف.

ثم ما ذكره رحمه الله تعالى من التبرك بذكر اسم الله تعالى هذا رحمه الله تعالى معنى صحيح، وهو المعنى المراد في كل ما يستفتح بـ(بسم الله الرحمن الرحيم)؛ فإن الباء للإلصاق المشتمل على هذا المعنى كما سيأتي في بيان

قوله: (والباء فيه للملابسة... إلى آخره).

وأما قوله رحمه الله: (و عملاً بحديث «كل أمر ذي بال») فهذا حديث أخر جه الخطيب البغدادي في «الجامع» وغيره وإسناده ضعيف جداً.

والمعتمد من الأدلة مما ذكر إنما هو التبرك باسم الله تعالى، وهذا التبرك الحامل عليه أن الباء فيه للملابسة أو المصاحبة أو الإلصاق، فإن هذه الألفاظ الثلاثة تدل على معنى متقارب؛ فإن الإلصاق والمصاحبة والملابسة تدل على معنى مشترك، وهذا المعنى المشترك يوجب أن تكون الباء لمعنى واحد هو الإلصاق؛ فإن سببويه في «الكتاب» لم يذكر إلا هو، ورأى أن جميع المعاني التي ذكرت للباء راجعة إليه، وهذا حقٌّ فإن من تأمل كلام أهل العلم المصنفين في معانٍ الحروف في المطولات كابن هشام في «معنى الليب» وغيره أمكنه رد كل هذه المعاني إلى معنى الإلصاق، وهو مشتمل على معنى الملابسة ومشتمل على معنى المصاحبة.

ومعنى قولنا: إن الباء للإلصاق أي: يكون ذكر الله رحمه الله ملائقاً ومصاحباً وملابساً للفعل كله على وجه التبرك؛ فعندما يقول القارئ - مثلاً - بسم الله الرحمن الرحيم أي: الصدق وأصحاب ذكر الله رحمه الله في جميع قراءتي على وجه التبرك، والتبرك هو تفعيلٌ من البركة وهي كثرة الخير ونماقده وزيادته.

ثم قال رحمه الله: (متعلقة بمحذوف وتقديره فعلًا أولى) أي أنَّ البسمة وأولها (بسم الله) متعلقة بمحذوف لأن الجار والمجرور لابد له من التعلق بفعل أو ما فيه معنى الفعل كما قال بعضهم:

لابد للجائز من التعلق بالفعل أو معناه نحو مرتفقي فالجائز والمجرور في البسمة متعلقان بمحذوف، وال الصحيح أنه فعل مؤخرٌ خاص، وبيان هذه الجملة في المطولات إن شاء الله تعالى.

ثم ذكر أن الله (علم على الذات الواجب الوجود)، والخبر عن الله بأنه ذات واجبة الوجود لفظة رائجة في كلام أرباب علم الكلام، يقصدون به بيان كمال الله رحمه الله؛ لأنَّ الذوات غيره هي جائزة الوجود، والله رحمه الله مختص بهذا فهي من باب الخبر الجائز.

ولو قال المصنف: والله علم على ربنا رحمه الله. لأنَّه ذلك عن التماس تعبير المتكلمين.

ثم قوله رحمه الله: (والرحمن أبلغ من الرحيم) أي: لمجيئها على زنة فعلان؛ فإن فعلان إنما جعلت في لسان العرب للدلالة على بلوغ الغاية من الصفة كما يقال: غضبان وسبعون وعشان، وأشباه هذا كما قال ابن عاصم في «مرتفق الوصول»:

ولا يقاس تافهة الأشياء لأن فعلان للام تلاء



قال المصنف رحمه الله:

(الحمد لله) أي الوصف بالجميل الاختياري على قصد التعظيم ثابت له تعالى.
وعرفاً: فعل ينبع عن تعظيم المنعم من حيث إنه منعم على الحامد وغيره.

لما فرغ المصنف رحمه الله تعالى من بيان معنى البسمة أتبعه بمعنى الحمد.
وعرف الحمد لغةً بأنه (الوصف بالجميل الاختياري على قصد التعظيم)، ومرادهم بالوصف هنا الثناء باللسان، ويسمونه حمدَ القال؛ لأن حمد الحال عندهم من جملة العرفي؛ فالوصف هاهنا مختص بالثناء باللسان، ومعنى قولهم: (بالجميل الاختياري) أي: الصادر عن الله تعالى باختياره، فإن الله تعالى له مشيئة و اختيار.

وتقديم أن تعريف الحمد بأنه ثناء مخالف لحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم»، وفيه أن الله تعالى يقول: «إذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿أَرَحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ قال الله: أثني على عبدي»؛ فالحمد على المختار كما بينه أبو العباس ابن تيمية في مناظرته مع ابن المُرَّاحِ ولتلميذه ابن القيم هو: الإخبار عن محسن محمود مع حبه وتعظيمه.
ثم قال: (وعرفاً) أي: في عرف اللغة المستعمل كما ذكره الخفاجي في «حاشيته على البيضاوي»، ولم أر هذا المعنى لغيره؛ فإن هذا المعنى مما هو شائع عند أهل العلم وقد طوره لظهوره، ومرادهم بقولهم: (عرفاً) أي: في عرف اللغة المستعمل.

والفرق بين الأول والثاني أن الأول تعريف للحمد في اللغة باعتبار وضع اللغة نفسها، والثاني تعريف للحمد باعتبار تصرف أهلها، فال الأول مختص بالحمد اللساني وهو حمد القال، وأما الثاني فيندرج فيه حمد القال وحمد الحال، فصار من هذه الجهة أعم من المعنى اللغوي.
وقوله: (فعل) المقصود بالفعل هنا المُوجَد سواء كان اعتقاداً أو قوله أو عملاً.

ثم قال: (من حيث إنه منعم على الحامد وغيره) فجعل متعلقه هو الإنعام فقط، وهذه العبارة انتقدتها بعض أئمة الدعوة - رحمهم الله تعالى - كما هو مذكور في حاشية الشيخ العنقرى على «الروض المربع» ونسقت اسمه الآن، ووجه الانتقاد أن الله تعالى يحمد على كماله كما يحمد على إحسانه؛ فليس حمده تعالى

مخصوص بحمده على الإنعام الواصل إلى المخلوقين بل يحمد الله تعالى على إنعامه على الخلق ويحمد أيضاً على كماله، وسبق أن ذكرت لكم أن حمد الله تعالى له موجبان:

أحدهما: كماله الحاصل.

والثاني: إحسانه الواصل.

فالله يحمد لكماله ويحمد لإحسانه الذي يصله إلى المخلوقين.

وقد جعل سبحانه تعالى، هذا مبيناً على عقيدة الأشاعرة، وفي النفس من ذلك شيء؛ لأن هؤلاء إنما ذكروه في تعريف الحمد العرفي لا الحمد اللغوي؛ فالحمد اللغوي عندهم يشمل هذا وهذا، فيكون نقصاً في بيان معنى الحمد العرفي، لا في حقيقة الحمد عندهم؛ فإن حقيقة الحمد عند الأشاعرة أن الله يُحمد على كماله كما يُحمد على إحسانه، وإن اختلفوا مع أهل السنة والحديث في ما لله من كمال إلا أنهم يرون أن الله يُحمد على هذا وعلى هذا؛ فالانتقاد متوجه إلى الحد العرفي لا الاعتقاد الشائع عندهم.



قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ:

(الذِّي فَقَهَ أَيْ فَهَمَ) (فِي الدِّينِ) وَهُوَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَحْكَامِ (مِنْ شَاءَ) أَيْ: أَرَادَ (مِنَ الْعِبَادِ وَوَفَّ) وَالتَّوْفِيقُ خَلْقُ قَدْرَةِ الطَّاعَةِ فِي الْعِبْدِ مَعَ الدَّاعِيَةِ إِلَيْهَا، وَتَسْهِيلُ سَبِيلِ الْخَيْرِ إِلَيْهِ، وَضَدُّهُ الْخَذْلَانُ وَهُوَ خَلْقُ قَدْرَةِ الْمُعْصِيَةِ فِي الْعِبْدِ مَعَ الدَّاعِيَةِ إِلَيْهَا وَتَسْهِيلُ سَبِيلِ الشَّرِّ إِلَيْهِ.

(أَهْلُ طَاعَتِهِ لِلْعِبَادَةِ وَالسَّدَادِ) أَيْ الصَّوَابُ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.

لِمَا فَرَغَ المُصْنَفُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ بَيَانِ الْبِسْمَلَةِ وَالْحَمْدِ اِنْتَقَلَ إِلَى بَيَانِ جَمْلَةِ أُخْرَى مَتَعْلِقَةً بِحَمْدِ اللَّهِ فَإِنَّهُ قَالَ: (الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَقَهَ فِي الدِّينِ مِنْ شَاءَ مِنَ الْعِبَادِ.. إِلَى آخِرِهِ).

وَبَيْنَ الْمُصْنَفِ أَنَّ الدِّينَ (هُوَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَحْكَامِ)، وَهُذَا الَّذِي ذَكَرَهُ أَحْسَنُ مِنْ قَوْلِ غَيْرِهِ مِنَ الْمُصْنِفِينَ فِي الْفَقَهِ الَّذِينَ جَعَلُوا الدِّينَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ: الْوَاجِبِ وَالْمَنْدُوبِ وَالْمُحْرَمِ وَالْمُكَرَّهِ وَالْمَبْاحِ؛ فَإِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ الدِّينَ مُخْصُوصًا بِهُذَا، وَالَّذِينَ أَشْمَلُ مِنْ هُذَا الْمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ مَا ذَكَرَهُ سَالِمٌ مِنَ الْاعْتَرَاضِ لِعدَمِ تَقِيِّيْدِهِ بِالْأَحْكَامِ الْخَمْسَةِ، بَلْ حَذْفُ مُتَعَلَّقِهِ لِلَّدَلَالَةِ عَلَى عَمُومِهِ.

وَالَّذِينَ يَطْلُقُونَ فِي الشَّرْعِ عَلَى مَعْنَيَيْنِ اثْنَيْنِ:

أَحَدُهُمَا مَعْنَى عَامٍ وَهُوَ: مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْبِيَائِهِ لِتَحْقِيقِ عِبَادَتِهِ.

وَالثَّانِي مَعْنَى خَاصٍ وَهُوَ: التَّوْحِيدُ.

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصْنَفُ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى بَيَانَ مَعْنَى التَّوْفِيقِ وَالْخَذْلَانِ، وَهُذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرَهُ إِنْمَا هُوَ عَلَى عَقِيدةِ الْأَشْاعِرَةِ فِي الْكَسْبِ، وَالْعَقَائِدِ تَتَسَلَّلُ إِلَى الْمَعْنَى حَتَّى تَحُولَهَا عَنْ وَجْهِهَا، وَمِنْ جَمْلَةِ هُذَا مَا ذَكَرُوهُ فِي التَّوْفِيقِ وَالْخَذْلَانِ، وَقَدْ تَسْرِيَ هُذَا الْمَعْنَى إِلَى تَالِيفِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ دُونَ تَدْبُرِ لِحَقَائِقِهَا، وَمِنْ جَمِيلَتِهَا هُذَا الْمَعْنَى الْمُذَكُورُ فِي التَّوْفِيقِ فَإِنَّهُ تَسَلَّلُ إِلَى كِتَابِ جَمَاعَةِ الْأَكَابِرِ كَالشَّيْخِ سَلِيمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ فِي «تَيسيرِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ» فِي بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ﴾ [الْقَصْصِ: ٥٦]، وَإِنَّمَا هُذَا الْحَدِّ مَنْسُوجٌ عَلَى اعْتِقَادِهِمْ فِي الْكَسْبِ، فَإِنَّ الْأَشْاعِرَةَ لَمْ يَجْعَلُوا الْعِبْدَ مُجْبُورًا جَبْرًا مَتَحْتَمًا كَمَا انتَهَلَتِهِ الْجَبَرِيَّةُ وَلَا جَعَلُوهُ كَذَلِكَ خَالِقًا لِفَعْلَتِهِ كَمَا جَعَلَتِهِ الْمُعْتَزِلَةُ؛ بَلْ تَوَسَّطُوا بِمَذَهِبِ رَكْبَوَهُ، ثُمَّ اخْتَلَفُوا فِي بَيَانِهِ عَلَى بَضْعَةِ عَشَرَ قَوْلًا حَتَّى قَيْلٌ: إِنَّ الْكَسْبَ مِنَ الْمَعْنَى الَّتِي لَا تَعْرِفُ حَقِيقَتَهَا كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

مما يقال ولا حقيقة تحته معقولةً تدنو إلى الأفهام
 الكسبُ عند الأشعري والحال عن دالبهشمي وظرفُ النَّظام
 لما ارتمى الأشاعرة في هوة الكسب واقترن بذلك نفيهم للعلل عن أحكام الله عَزَّوجلَّ وأفعاله لجؤوا إلى
 مقالات رديئة؛ فإنهم قالوا في (ال توفيق) : خلق قدرة الطاعة ، ولم يقولوا هي : قدرة العبد على الطاعة ؛ بل
 قالوا : خلق قدرة العبد على الطاعة ، فإن العبد لا يطيع بنفسه ؛ ولكن الله يخلق قدرة عند مباشرة العبد
 للطاعة تقع بها الطاعة ، وهذا المعنى – كما هو مبين في غير هذا الم محل – معنى مخالف للأدلة من القرآن
 والسنة .

إذا أردنا أن نعرّف التوفيق والخذلان تعريفاً سالماً من الاعتراض قلنا^(١) : التوفيق هو التيسير لليسرى ،
 والخذلان هو التيسير للعسرى ، كلكم تحفظون الآية في ذلك ؛ فأولئك ما يحمل عليه المعنى أن نقول :
 التوفيق هو التيسير لليسرى والخذلان هو التوفيق للعسرى .

ومثل هذا (الكفر) ، الله قال : ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبَطَ عَمَلَهُ﴾ [المائدة: ٥] ؛ فالكفر هو ستر أصل
 الإيمان أو كماله ؛ لأن هذه دلالة الكفر في اللغة هو الستر ؛ فيكون الكفر المتعلق بالإيمان إما كفر مناقض
 لأصله وإما كفر مبادر لكماله ؛ فيكون الكفر شرعاً هو ستر أصل الإيمان أو كماله ، وهذا الحد لا يتأنى
 عليه انتقاد بخلاف غيره ؛ فينبغي أن يُمعن الإنسان النظر دائمًا في الكتاب والسنة ليستنبط منهما بيان
 المعاني كما يستنبط منها أدلة الأحكام .



(١) قال الشيخ - حفظه الله - في هذا الموضع قبل ذكره التعريف : أعطيكم قاعدة تتبعون بها ، إذا أردتم أن تعرفوا شيئاً فلا تنزعوا إلى كلام
 الخلق ، انظروا في كلام الله وكلام النبي ﷺ ؛ فإنه يشتمل من الدلالات على بيان المعاني ما هو أبلغ من كلام غيرهما .

قال المصنف رحمه الله:

(الصلوة) من الله رحمته ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم التضرع والدعاء بخير.

(السلام) هو التحية أو السلام من النقاد والرذائل، (على سيدنا) والسيد من ساد في قومه (محمد) صلى الله عليه وسلم به لكثرة خصاله الحميدة.

(الهادي إلى طريق الرشاد) أي الصواب (وعلى الله) هم أتباعه على دينه على الصحيح عندنا، وقيل: مؤمن بنى هاشم وبني المطلب وقيل: أهله (وصحبه) هو اسم جمع لصاحب بمعنى الصحابي وهو من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم أو رآه بعدبعثة.

(السادة) من السيادة (القادة) أي المقتدى بهم (الأمجاد) جمع ماجد، والمجد نيل الشرف والكرم (وعلى تابعيهم) أي تابعي الصحابة بإحسان في الاعتقاد والأقوال والأفعال، (صلاة دائمة متصلة) لا ينقطع مددها (إلى يوم المعاد) أي القيمة.

لما فرغ المصنف رحمه الله تعالى من بيان البسمة والحمدلة وما تعلق بها بين معنى الصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فذكر أن (الصلوة) من الله رحمته ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهم التضرع والدعاء بخير)، وهذا المعنى ذكره جماعة من القدماء كالأزهرى فمن بعده.

وسبق أن ذكرت لكم أن تصريف الفعل في معناه باختلاف متعلقه لا يعرف في لسان العرب؛ فإن العرب لا يجعل للفعل معنى باعتبار تعلقه بشيء، ثم معنى آخر باعتبار تعلقه بشيء آخر، ثم معنى ثالثاً باعتبار تعلقه بشيء آخر، كما جعلوا في الصلاة فإنهم جعلوا الصلاة لها معنى من الله ثم جعلوا لها معنى ثالثاً من الملائكة، ثم جعلوا لها معنى ثالثاً من البشر، والصحيح كما سلف أن الصلاة معناها في اللغة^(١): العطف والحنون.

(١) قال الشيخ حفظه الله: اعرفوا ما قال العلماء، لا ما قال العصيمي؛ لأن هذه مضائق الأنظار لا تتحملها العقول، وهذه المسألة ذكرتها إبان دروس قديمة فاستغربها بعض الناس فساروا بها إلى بعض العلماء سألهـم فقالوا: نحن ما نعرف للصلوة إلا معنى الدعاء، وعلم هذا العالم ليس حجة على غيره؛ فمثل هذه المسائل لا تستفاد مني أن تعرف أني قلت هذا، ولكن استفاد مني أني أرجوك إلى العلماء الأكابر الذين ذكروا هذا، فممن ذكر هذا أبو بكر السهيلي في «نتائج الأفكار»، وابن هشام في «معنى الليبي» في آخره، وابن قيم الجوزية في كتاب «بدائع الفوائد» خلافاً لما في «جلاء الأفهام»، والمولوي في «شرح السلم المنورق» في آخرين، فهو لاء من أعلام أهل العلم الذين بینوا أن العطف هو المعنى اللغوي للصلوة، وتلك الأفراد التي يذكرها غيرهم كالرحمة والدعاء والثناء كلها ترجع إلى هذا المعنى.

ثم ذكر رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى مَعْنَى السَّلَامِ فَقَالَ: ((وَالسَّلَامُ هُوَ التَّحْيَةُ أَوِ السَّلَامُ مِنَ النَّقَائِصِ وَالرَّذَائِلِ)), وَهُذَا الْحَدُّ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصْنَفُ وَآخَرُونَ عَلَيْهِ اعْتِرَاضَاتٍ لَيْسَ هَذَا مَحْلُهَا، وَالْأُولَى أَنْ يُقَالَ: إِنَّ السَّلَامَ مَعْنَى جَامِعٌ لِلْبَرَاءَةِ مِنَ النَّقَائِصِ وَالرَّذَائِلِ، هَذَا مَعْنَى كَلَامِ ابْنِ فَارِسٍ فِي «مَقَايِيسِ الْلُّغَةِ» وَبِسَطَهُ ابْنُ الْقِيمِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى فِي «بَدَائِعِ الْفَوَائِدِ» وَهُوَ مِنْ غُرَرِ مَا فِي كِتَابِهِ مِنْ مَسَائلِ الْعِلْمِ، ثُمَّ ذُكِرَ مَعْنَى السَّيِّدِ وَأَنَّ (السَّيِّدُ مِنْ سَادِ فِي قَوْمِهِ) وَلَوْ قَالَ: وَالسَّيِّدُ هُوَ الْمَقْدِمُ فِي قَوْمِهِ كَانَ أَسْلَمَ فَإِنَّهُ لَمَّا قَدِمْتُ عَلَيْهِمْ صَارَ سَيِّدًا لَهُمْ.

ثُمَّ بَيْنَ مَعْنَى الْآلِ وَعَدَّدَ فِيهِ أَقْوَالًا وَقَالَ فِيهَا: ((وَعَلَى آلِهِ هُمْ أَتَبَاعُهُ عَلَى دِينِهِ عَلَى الصَّحِيحِ عِنْدَنَا)) أَيْ: عِنْدَ الْحَنَابَلَةِ فِي الْمَذَهَبِ؛ فَإِنَّ الصَّحِيحَ فِي مَذَهَبِ الْحَنَابَلَةِ أَنَّ آلَ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ هُمْ أَتَبَاعُهُ عَلَى دِينِهِ كَمَا نَصَ عَلَى هَذَا صَاحِبِ «الْإِنْصَافِ» وَغَيْرِهِ^(١).

وَهُذَا الْمَعْنَى خَلَافُ الرَّاجِحِ فِيمَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحْلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ» فَصَارَ آلُ مُحَمَّدٍ هُمُ الَّذِينَ حُرِّمْتُ عَلَيْهِمُ الصَّدَقَةُ، وَهُمْ بْنُو هَاشِمٍ وَأَزْوَاجِهِ، فِي أَصْحَاحِ أَقْوَالِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَحْمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَقَدْ أَشَرْتُ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِي:

آلُ النَّبِيِّ هُمُ الَّذِينَ حُرِّمْتُ
عَلَيْهِمُ زَكَاتُنَا وَحَصْرُهُمُ ثَبَّتُ
فِي هَاشِمٍ وَمَنْ لَهُ مِنَ الْوَلْدُ
وَكُلُّ زَوْجٍ لِلنَّبِيِّ لَمْ تَرَدَّ
وَمَعْنَى (لَمْ تَرَدَّ): يَعْنِي بَقِيتَ عَلَى ذَمِتِهِ حَتَّى تُوفَّى رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

ثُمَّ ذُكِرَ مَعْنَى الصَّحَبِ وَأَنَّ الصَّحَبَ اسْمَ جَمْعٍ لِصَاحِبٍ، وَإِنَّمَا كَانَ اسْمُ جَمْعٍ وَلَمْ تَكُنْ جَمْعًا لِأَنَّ (فَعْلَ) لَيْسَ مِنْ أَوْزَانِ الْجَمْعِ، فَإِنَّ (صَحَبَ) وَ(رَكِبَ) كَلَاهُمَا عَلَى وزَنِ فَعْلٍ؛ لَكِنَّ لَيْسَ هَذَا الْوَزْنُ مِنْ أَوْزَانِ الْجَمْعِ؛ لِهَذَا لَمْ تَكُنْ جَمْعًا، لَا لِأَنَّهُ لَا مُفْرَدٌ لَهَا مِنْ جَنْسِهَا بَلَّ (صَحَبَ) وَ(رَكِبَ) لَهَا وَاحِدٌ مِنْ جَنْسِهَا؛ فَالْوَاحِدُ مِنَ الرَّكِبِ رَاكِبٌ وَمِنَ الصَّحَبِ صَاحِبٌ، لَكِنَّ لَعْدَمِ وُجُودِ هَذَا الْوَزْنِ فِي أَوْزَانِ الْجَمْعِ قَيْلٌ: هُوَ اسْمَ جَمْعٍ وَلَمْ يُقَلَّ: جَمْعٌ.

وَمِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَرَى أَنَّ فَعْلَ مِنْ أَوْزَانِ الْجَمْعِ، وَيَرَى أَنَّ (صَحِبًا) وَ(رَكِبًا) كَلَاهُمَا جَمْعٌ وَلَيْسَ اسْمَ جَمْعٍ، وَاخْتَارَهُ مِنَ الْمُحَقِّقِينَ الْمُتَأْخِرِينَ شِيخُ شِيَوخِنَا الْعَالَمُوَّا مُحَمَّدُ الْأَمِينُ الشَّنَقِيَّطِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ»، فَهُوَ يَرَى أَنَّ (صَحَبَ) وَ(رَكِبَ) جَمْعٌ وَلَيْسَ اسْمَ جَمْعٍ وَأَوْزَانِ الْجَمْعِ لَيْسَ مُحَصَّرَةً فِيمَا ذَكَرَهُ

(١) سَأَلَ الشِّيْخَ حَفَظَهُ اللَّهُ: أَيْنَ تَذَكِّرُ هَذِهِ الْمَسَأَلَةُ فِي الْمَذَهَبِ؟ ثُمَّ أَجَابَ: فِي التَّشْهِيدِ فِي ذِكْرِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَآلِهِ.

النحاة بل مردودة إلى تتبع العربية، وتتبع العربية بحر لا ساحل له، وقد ذكر أبو عبد الله الشافعى وابن فارس وابن خزيمة رحمهم الله أن اللسان لا يحيط به إلا نبى؛ فكلام العرب لا يمكن حصره في مقالات جماعة من العارفين به من النحاة أو غيرهم، وهذا الذي ذكره الشيخ محمد الأمين الشنقيطي فيه قوّة.

ثم عرَف الصحابي بأنه من اجتمع بالنبي ﷺ أو رأه بعد البعثة، وهذا حد قاصر والصواب – كما تقدم – أن الصحابي هو من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، زاد ابن حجر وغيره (ولو تخللت ردة على الأصح)، وهذه إنما هي في بيان حكم زائد في حق من ارتد ثم رجع والأول كاف في بيان معنى الصحابي أن الصحابي شرعاً من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، وقيد (البعثة) لا منفعة له هاهنا، لأن الإيمان به رسولًا إنما وقع بعد البعثة، وقبل البعثة لم يكن رسولًا ولانبيًّا.

وإنما ينفع هذا القيد في (السنة) وقل من يذكره؛ فإن السنة تختص بما جاء عن النبي ﷺ بعد البعثة، نص على هذا أبو العباس ابن تيمية الحفيد رَحْمَةُ اللَّهِ؛ فلابد من زيادة هذا القيد عند إرادة (السنة) لأن ما قبل بعثة النبي ﷺ ليس منها وإن كان من ذَأْبِه وسيرته؛ فتخليه في غار حراء وتفرده ليس من دينه ولا سنته ﷺ؛ لأن هذا وقع قبل البعثة وكونهنبيًّا رسولًا، وليس في الشرع التبعد بالتخلي والتفرُّد والعزلة في الفلوات والصحاري، وإنما يختص هذا بأوقات الفترات التي يضعف فيها الدين؛ فليس عبودية مطلقة في كل حين وآن.



قال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ:

(أما بعد) يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر استحباباً في الخطب والمكتبات، والأشهر بناؤها علىضم حيث حُذف المضاف ونوي معناه وهي ظرف زمان وربما استعملت ظرف مكان، وأما حرف تفصيل ضمّنَ معنى الشرط (فقد استخرت الله تعالى) أي: طلبت منه الخيرة في أمري (في جمع مختصر) وهو ما قل لفظه وكثير معناه (مفید مقتضیاً فيه على) بيان أحكام (العبادات ترغيباً للمريض وتقريراً للمستفيد في فقه) مذهب (الإمام) أي: المقتدى (الجليل المبجل) أي: معظم (أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل) الشيباني الصديق الثاني المرزوقي البغدادي، حملت به أمه بمرود ولد بغداد في ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة وتوفي بها يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعين سنة، وأسلم يوم موته عشرون ألفاً من اليهود والنصارى والمجوس، ومناقبه كثيرة لا تحصى وفضائله شهيرة لا تنكر.

(وسميته) أي: هذا الكتاب («بداية العابد وكفاية الزاهد» ومن الله تعالى) لا من غيره (أرجي له) أي: لهذا الكتاب (القبول والنفع لكل من اشتغل به من سائل ومسؤول، إنه) – تبارك وتعالى – (أكرم مأمول) ذو بقاء لا يزول.

لا يزال المصنف رَحْمَةُ اللَّهِ تعالى يُبَيِّنُ معانِي مقدمة كتابه فكان من بيانه قوله رَحْمَةُ اللَّهِ: (أما بعد) يؤتى بها للانتقال من أسلوب إلى آخر^(١) ذكر العلامة الجمال في «فتوحات الوهاب» نقلًا عن شيخه عطيه الأجهوري أن الأسلوب هو الفن من الكلام أي: الانتقال من نوع إلى آخر. انتهى كلامه، وهذا من ضئائين الذخائر المستكنة في الحواشي المهملة؛ فهم إذا انتقلوا من نوع من الكلام يُخاطب فيه أحد إلى الغيبة أو إلى التكلم ساعَ أن يؤتى بهذه الكلمة (أما بعد).

ثم بين رَحْمَةُ اللَّهِ تعالى أن الإتيان بها مستحب في الخطب والمكتبات للأدلة الواردة عن النبي ﷺ في ذلك.

(١) سأَلَ الشِّيخَ - حَفَظَهُ اللَّهُ - مَا مَعْنَى الْأَسْلُوبِ؟

الشيخ محمد - رحمة الله عليه - في «الشرح الممتع» اعترض على هذه الجملة قال: وقول المصنفين (أما بعد) ينتقل بها من أسلوب إلى آخر ليس بصحيح وإنما ينتقل بها من المقدمة إلى المقصود.

قال الشيخ العصيمي معلقاً: وهذا الذي قاله رَحْمَةُ اللَّهِ مبني على فهم معنى كلمة أسلوب.

ثم ذكر أن (الأشهر بناؤها على الضم حيث حذف المضاف ونوي معناه)؛ فإن كلمة (بعد) ظرف يتصرف على البناء والإعراب معاً على أحوال: منها أن يبني على الضم كما في هذه الجملة (أما بعد) وذلك إذا حذف المضاف لأن المضاف هو (أما بعد البسمة، والحمدلة والصلة على النبي ﷺ) فحذف هذا المضاف ونوي معناه فبنيت على الضم.

ثم ذكر رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى مَعْنَى الْمُخْتَصِرِ قال: ((في جمع مختصر) وهو ما قل لفظه وكثير معناه) وهذا هو جمهور كلام المتقدمين، بخلاف المتأخرین، فإن كلام المتقدمين قليل كثير البركة بخلاف كلام المتأخرین فإنه كثير قليل البركة، نص على هذا المعنى ابن أبي العز في «شرح الطحاوية» وقبله أبو عبد الله ابن القيم في «مدارج السالكين».

والمصنفوون في بيان المتون في الفقه والعربية وغيرها يذكرون عند بيان المختصر قول عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِنَّ: المختصر هو ما قل لفظه وكثير معناه قال على: (خير الكلام ما قل ودل، ولم يُطَلْ فَيُمَلَّ)، وهذا الذي ذكروه لا أعلم له أصلاً مسندًا عن علي عليه السلام بل هو مما أثَرَ في الكتب ولا يُعْلَم مسندًا، وإنما جاء نحوه عن إسحاق بن محمد السمرقندی عند ابن السمعانی في «أدب الإملاء والاستملاء» أنه قال: (خير الكلام ما قل في الخطاب ودل على الصواب)، وقد أشرت إلى هذه المسألة بقولي:

ما قل لفظه والمعنى كثُرْ
«مختصر» لدِيهِمْ وَمَا ذُكِرْ
في المسندات المشهورات المظهرة
وَنَحْوُهُ عَنْ غَيْرِهِ قَدْ أَسَنَدَهُ
ثم ذكر بعد ذلك أن هذا المختصر مقتصر على أحكام العبادات وهي المنتهية إلى الجهاد، وهذا هو المراد بـ(ربع العبادات) إذا أطلق عند الفقهاء رحمهم الله تعالى.

وهذا المختصر في ربع العبادات هو على مذهب الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وذكر طرفاً من سيرته رَحْمَةُ اللَّهِ ليس منه ما يُستنكر إلا قوله: (وَأَسْلَمَ يَوْمَ مَوْتِهِ عَشْرَوْنَ أَلْفًا مِنَ النَّصَارَى
والمجوس) فإن هذه الحكاية حكاية منكرة كما ذكر الذهبي في «سير أعلام النبلاء» وفي «تاريخ الإسلام»، وزاد بياناً في «تاريخ الإسلام» أن من روَيْتَ عنه من جيران الإمام أحمد وهو محمد بن جعفر الوركاني مات قبل الإمام أحمد بمدة مديدة؛ فهذا حكاية موضوعة وضعها رجل يقال له: محمد بن

عباس، وهذا المعنى الذي ذكره في «تاريخ الإسلام» مما زاده على «سير أعلام النبلاء»، وفي «تاريخ الإسلام» زيادات مفيدة على «سير أعلام النبلاء» منها في هذا الموضوع عند هذه الحكاية.

ثم صرّح بعد ذلك باسم الكتاب وهو من آداب التأليف فقال: (وسميته) أي: هذا الكتاب (بداية العايد وكفاية الزاهد).

ثم رجع إلى دعاء الله تعالى بالقبول، وسبق أن ذكرت لكم أن الأولى أن يدعوا الإنسان ربه بالتقبيل فيقول: ربنا تقبل منا، فإن القبول يختص بالأجر والثواب أما التقبيل فإنه يزيد عليه في الرضا ومحبة الله تعالى للعامل.

ومما ينبغي أن يعني به طالب العلم أول ما يتعيني من فقه الأحكام العناية بالعبادات، وهي الصلاة والصيام والزكاة والحج والع jihad، وما تعلق بها من المقدمات؛ فإن هذه هي الشرائع الالزمه لكل أحد، ولا ينبغي أن يضيع وقته في الابتداء في غيرها من أنواع الفقه؛ فالذى يتبع فى الفقه بدراسة البيوع أو الأقضية أو أشباه هذا قد ضيع ما وجب عليه واستغله بما غيره أولى منه، والعلم عبادة فينبغى أن تلاحظ ما تحتاجه من العبادة مما يقوم دينك به، ومن جملة ذلك الشرائع الالزمه فإنها هي القدر الواجب من العلم، كما ذكر ذلك ابن القيم في «مفتاح دار السعادة» وسبق أن ذكرناه.

والمحضون في الأحكام صنفوا على طائق قدما؛ منها التصانيف المؤلفة في مذاهب الأئمة الأربع
الذين استقرت الأمة على تفقه بمذاهبهم وهم أبو حنيفة وأبي حمزة الشافعى وأحمد؛ فينبغي أن يتفقه
طالب العلم على مذهب من هذه المذاهب، وهذه المذاهب فصلت على الدليل من كلام الله وكلام
النبي ﷺ ولم تدون على خلافه، كما يتوهّم بعض الناس حتى ولوعوا بما يسمى بالراجح، فإن الراجح
إن الراجح الذي يذكر لك شيخك هو الراجح عنده، وذاك يذكر لك راجحاً ثانياً، وذاك يذكر لك
راجحاً ثالثاً، وفي المبادئ لا ينفعك الترجيح، وإنما ينفعك التصحح بأن تصحح عبادتك، لا أن تبنيها
على الراجح، فإن الراجح مختلف من فقيه إلى آخر، فينبغي أن يدرس الطالب أول ما يدرس متنا في
مذهب المعمول به في بلده، فالحنابلة يدرسون الفقه على مذهب أحمد والشافعية يدرسون الفقه على
مذهب الشافعى والمالكية يدرسون الفقه على مذهب مالك والحنفية يدرسون الفقه على مذهب أبي حنيفة.

اما ما صار إليه الناس من دراسه الفقه على الدليل فهذا مذهب حادث في الأمة فإنه ليس بمسيء يسمى فقه الدليل، فكل هؤلاء الأئمة هم فقهاء مشتغلون بالدليل، وإنما تختلف مأخذهم في الاستدلال،

ومن توهم أن هذه المذاهب منسوجة على خلاف ما دل عليه الدليل فقد توهم شيئاً أجمع العقلاً على مبaitته للحق؛ فإن هؤلاء علماء أجلاء، وهم جمهور الأمة وليس واحداً أو اثنين أو ثلاثة حتى يتفوّه المرء بهذا الكلام، لكننا صرنا بين نارين اثنتين:

إحداهما نار التعصي للمذاهب والجمود على المذهب.
والثاني نار الفوضى والتخبّط والتلفيق بين المذاهب.

والسلامة من النارين هو أن يلتزم الإنسان الدراسة على مذهب من المذاهب حتى إذا قوي عوده وكمل فهمه وصلب فقهه أمكنه أن يتخيّر ما يترجح بالدليل بحسب ما يحتفظ به من دواعي الترجيح المعروفة عند أهل العلم؛ فإن الترجيح في الفتيا غير الترجيح في العلم، غير الترجيح في العمل، غير الترجح في القضاء؛ فإن المرء قد يرجح شيئاً باعتبار عمله هو لا باعتبار ما يعلمه أو يفتني به، فقد يرجح باعتبار ما يعلمه، وقد يرجح باعتبار ما يفتني به الناس، وقد يرجح باعتبار ما يقضى به بين الناس، ويكون عليه العمل عند ولی الأمر؛ فلا بد من ملاحظة هذه الأمور.

ولما نشأ ناشئة لا يلاحظون هذا الأصل تمزق الفقه إرباً واعتراض الناس عن كتب الأئمة بكتب وضعها المتأخرن يزعمون أنها مبنية على الدليل.

وكتب المذاهب إنما تراد للتference كما نص على ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في «تيسير العزيز الحميد» في باب من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله.

ونحن ننسج على هذا المنوال بإذن الله تعالى، فسنشرح هذا الكتاب وفق مذهب الإمام أحمد فقط دون الخروج عنه؛ فإنه المناسب لحال التعليم الآن، فإذا ترقى المتعلمون ارتقى بهم؛ فإن السير على هذا أولى وأنفع لهم من الخروج إلى أقوال تارة عند هذا توافق الدليل وتارة عن ذاك توافق الدليل، ولا يمكن ضبطها.

ويتعلم الإنسان الفقه بأن يدرس في المسألة سبعة أو عشرة أقوال ثم يخرج من الفقه وهو لم يفهم قولًا واحدًا، فهو لا يدري ما هو مذهب أهل بلده كالحنابلة هنا، وهذا إنما وقع عندنا في الأزمنة الأخيرة، ثم قوّته الدراسات الجامعية الدنيا والعليا بالولع بما يسمى (الترجح) و(الراجح) وإظهار الشخصية العلمية كل هذا من الزيف الذي أضلَّ الطلبة كما حدثني أحد الإخوان أنهم درسوا في ثلاث

محاضرات حكم صلاة الجماعة، وذُكر فيها سبعة أقوال قال: ولو تسألني الآن عن مذهب أحمد لا
أعرف مذهب أحمد في صلاة الجماعة، والسير على هذا الحال أفعى للطالب، فإذا ارتقى الطالب رُقِيَّ
إلى ما هو فوقه.

